@ 94 @ إمامه المشهورة قد تضمن نصحه وذم الرأي والتقليد ، وحرض على اتباع الأحاديث المشهورة نبذه وراء ظهره ، وأعرض عن نهيه وأمره ، واعتقده حجراً محجوراً ) ) انتهى . .

أقول : إن الشيخ الفلاني هو من كبار من أخذ عنه مسند الشام الشيخ عبد الرحمن الكزبري ومن طريقة ارتفع علو إسناده في البخاري هو ومن شاركه في الأخذ عنه رحمه ا تعالى . .

الثمرة الخامسة : لزوم قبول الصحيح وإن لم يعمل به أحد - قال الإمام الشافعي رضي ا عنه في رسالته الشهيرة : ( ( ليس لأحد دون رسول ا أن يقول إلا لاستدلال ، ولا يقول بما استحسن ، فإن القول بما استحسن شيء يحدثه لا على مثال سبق ) ) . .

وقال أيضاً : ( ( إن عمر بن الخطاب رضي ا عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة ، فلما وجد كتاب آل عمرو بن حزم وفيه أن رسول ا قال : ( ( وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل ) ) صاروا إليه . قال : ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - وا أعلم - حتى ثبت لهم أنه كتاب رسول ا . وفي هذا الحديث دلالتان : إحداهما قبول الخبر ، والأخرى : أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يمض عمل من أحد من الأئمة يمثل الخبر الذي قبلوا ؛ ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة ثم وجد عن النبي خبر يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول ا ، ودلالة على أن حديث رسول ا يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده ) ) . .

قال الشافعي : ( ( ولم يقل المسلمون قد عمل فنيا عمر بخلاف هذا من المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافه ، ولا غير كم ، بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول ا ، وترك كل عمل خلفه ؛ ولو بلغ عمر هذا صار إليه إن شاء ا ،